

صندوق استثمار بنك أبوظبي الأول مصر (الأول) للسيولة

(ذو العائد اليومي التراكمي)

القوائم المالية

عن الفترة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

وتقرير مراقب الحسابات عليها

٤	المركز المالي
٥	قائمة الدخل
٦	قائمة الدخل الشامل
٧	قائمة صافي التغير في صافي أصول الصندوق
٨	قائمة التدفقات النقدية
٢٩-٩	الإيضاحات المتممة للقوائم المالية

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة
" ذو العائد اليومي التراكمي "

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي " في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ ، وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغيرات في أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركة خدمات الإدارة " شركة فندقاتا لخدمات الإدارة " ، فشركة خدمات الإدارة هي المسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً و واضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية شركة خدمات الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً و واضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملزمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملزمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإيضاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ.

ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة، وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي لصندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي" وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة الادارة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.

كما أنها تتفق مع أحكام قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الإكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وتعديلاتها وكذا القرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

القاهرة في: ١١ أغسطس ٢٠٢٥

مراقب الحسابات


عيسى رفاعي
س. م. م. ٦١٦٦



صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)
قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

الأصول	إيضاح رقم	٣٠ يونيو ٢٠٢٥ جنية مصري	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ جنية مصري
أرصدة لدى البنوك		١ ٦٩١	٢ ١٤٢
حسابات جارية		٢٧ ٩٣١ ٩٥٧	٢٩ ٧٨٢ ٦١٢
ودائع لأجل		٢٧ ٩٣٣ ٦٤٨	٢٩ ٧٨٤ ٧٥٤
استثمارات في أوراق مالية		٩٧ ٨٧٥ ٦٧٤	٦٤ ٥١٠ ٧٥٧
أذون خزانة	(٧)	٩٧ ٨٧٥ ٦٧٤	٦٤ ٥١٠ ٧٥٧
مدينون وحسابات مدينة أخرى		٧٨٤ ٩٦٧	١٨ ١٥١
حسابات مدينة أخرى		٧٨٤ ٩٦٧	١٨ ١٥١
إجمالي الأصول		١٢٦ ٥٩٤ ٢٨٩	٩٤ ٣١٣ ٦٦٢
الالتزامات		٢٨٣ ٣٢١	١٨١ ٧٢١
دائنون وأرصدة دائنة أخرى	(٨)	٢٨٣ ٣٢١	١٨١ ٧٢١
إجمالي الالتزامات		١٢٦ ٣١٠ ٩٦٨	٩٤ ١٣١ ٩٤١
صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق		٢٩٠ ٨٠٩	٢٤٠ ٧٢٣
عدد الوثائق القائمة	(٩)	٤٣٤,٣٤٣٣٩	٣٩١,٠٣٨٤٢
نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق			

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٦) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها

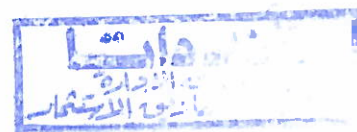
بنك أبو ظبي الأول مصر

تم عبد الله



شركة فندداتا لخدمات الإدارة

منشور



صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)
قائمة الدخل عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

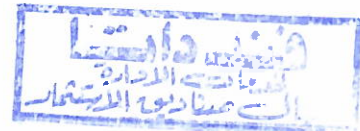
الفترة من ٢٠٢٤/١/١ الى ٢٠٢٤/٦/٣٠	الفترة من ٢٠٢٥/١/١ الى ٢٠٢٥/٦/٣٠	إيضاح	رقم
جنيه مصري	جنيه مصري		
١ ٧٤٧ ١٨٧	٥ ١١٦ ٣٩٧		
٦ ٠٨٤ ٧٣١	٧ ٥٣٥ ٩٨٢	(١٠)	إيرادات النشاط عائد ودائع صافي أرباح بيع إستثمارات مالية بالتكلفة المستهلكة
٧ ٨٣١ ٩١٨	١٢ ٦٥٢ ٣٧٩		إجمالي إيرادات النشاط
١٥٤ ٦٢٩	٢٣٢ ٤٧٠	(١-٣)	مصرفات النشاط
١١٥ ٩٧٣	١٧٤ ٣٥٢	(٢-٣)	أتعاب الجهة المؤسسة - بنك أبو ظبي الأول مصر
٧ ٧٣١	١١ ٦٢٣	(٤-٣)	أتعاب مدير الإستثمار
٩٤ ٨٤٠	١٣٢ ٣٩٣	(١١)	أتعاب شركة خدمات الادارة
٣٧٣ ١٧٣	٥٥٠ ٨٣٨		مصرفات عمومية وإدارية
٧ ٤٥٨ ٧٤٥	١٢ ١٠١ ٥٤١		إجمالي مصرفات النشاط
			الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٦) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

بنك أبو ظبي الأول مصر
تدريعا

شركة فندقاتا لخدمات الإدارة

شركة فندقاتا لخدمات الإدارة



صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

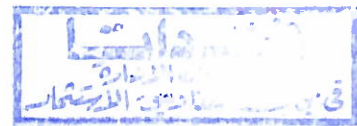
قائمة الدخل الشامل عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

الفترة من	الفترة من	
٢٠٢٤/١/١	٢٠٢٥/١/١	
٢٠٢٤/٦/٣٠ الى	٢٠٢٥/٦/٣٠ الى	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
٧ ٤٥٨ ٧٤٥	١٢ ١٠١ ٥٤١	الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
--	--	عناصر الدخل الشامل الاخر
<u>٧ ٤٥٨ ٧٤٥</u>	<u>١٢ ١٠١ ٥٤١</u>	إجمالي الدخل الشامل عن الفترة

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٦) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

بنك أبو ظبي الأول مصر
سليم عبد الله

شركة فندقاتنا لخدمات الادارة
عبدالله



صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للمسبوبة " ذو المعاد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)
قائمة التغير في صافي أصول الصندوق عن الفترة من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

البيان	عدد الوثائق القائمة	قيمة الوثائق الأصلية	فروق الإسترداد وإعادة إصدار الوثائق	الأرباح المرحلة	صافي الدخل الشامل خلال الفترة	الإجمالي
الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٤	٢٤٥٨٤٢	٢٤٥٨٤٢٠٠	٢٩٠٥٥٥٨٣٣	٢٩٠٥٥٥٨٣٣	٧٨٤٠٦١٠٨	٧٨٤٠٦١٠٨
الوثائق المستردة خلال الفترة	(٢٣٧٢٩٩)	(٢٣٧٢٩٩٠٠)	--	--	(٢٣٧٢٩٩٠٠)	(٢٣٧٢٩٩٠٠)
الوثائق المصدرة خلال الفترة	٢٠٥٧٧٧	٢٠٥٧٧٧٠٠	--	--	٢٠٥٧٧٧٠٠	٢٠٥٧٧٧٠٠
فروق الاسترداد خلال الفترة	--	--	(٥٤٥٧٤٩٢٩)	--	--	(٥٤٥٨٤٩٢٩)
فروق الإصدار خلال الفترة	--	--	٤٧١٠٨٩٧٥	--	--	٤٧١٠٨٩٧٥
صافي الدخل الشامل خلال الفترة	--	--	--	--	٧٤٥٨٧٤٥	٧٤٥٨٧٤٥
الرصيد في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	٢١٤٣٢٠	٢١٤٣٢٠٠٠	(٢٤٤١٩٩٨٧٩)	٢٩٠٥٥٥٨٣٣	٧٤٥٨٧٤٥	٧٥٢٤٦٦٩٩
الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٥	٢٤٠٧٢٣	٢٤٠٧٢٣٠٠	(٢٣٦٥٤٤٢٠٦)	٢٠٦٦٠٣٤٣	--	٩٤١٣١٩٤١
الوثائق المستردة خلال الفترة	(٧٨٠٦٤٨)	(٧٨٠٦٤٨٠٠)	--	--	--	(٧٨٠٦٤٨٠٠)
الوثائق المصدرة خلال الفترة	٨٣٠٧٣٤	٨٣٠٧٣٤٠٠	--	--	--	٨٣٠٧٣٤٠٠
فروق الاسترداد خلال الفترة	--	--	(٢٥٥٧٤١١٣٤)	--	--	(٢٥٥٧٤١١٣٤)
فروق الإصدار خلال الفترة	--	--	٢٧٠٨١٠٠٢٠	--	--	٢٧٠٨١٠٠٢٠
صافي الدخل الشامل خلال الفترة	--	--	--	--	١٢١٠١٥٤١	١٢١٠١٥٤١
الرصيد في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٢٩٠٨٠٩	٢٩٠٨٠٩٠٠	(٢٢١٤٧٥٤١٦)	٢٠٦٦٠٣٤٣	١٢١٠١٥٤١	١٢٢٣١٠٩٦٨

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٦) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

بنك أبو ظبي الأول مصر

تدريب الادارة

شركة فندقات لخدمات الإدارة

هـ خنجر



صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

قائمة التدفقات النقدية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

الفترة من ٢٠٢٤/١/١ الى ٢٠٢٤/٦/٣٠	الفترة من ٢٠٢٥/١/١ الى ٢٠٢٥/٦/٣٠	إيضاح رقم
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
٧ ٤٥٨ ٧٤٥	١٢ ١٠١ ٥٤١	
(٢٣ ٧٦١ ٣٦٢)	(٤ ٦٨٩ ٩٧٣)	
(٦٦ ٣٠٥)	(٧٦٦ ٨١٦)	
٨ ٩١٢	١٠١ ٦٠٠	
<u>(١٦ ٣٦٠ ٠١٠)</u>	<u>٦ ٧٤٦ ٣٥٢</u>	
٦٧ ٨٦٨ ٦٧٥	٣٥٣ ٨٨٣ ٤٢٠	
(٧٨ ٣٠٤ ٨٢٩)	(٣٣٣ ٨٠٥ ٩٣٤)	
<u>(١٠ ٦١٨ ١٥٥)</u>	<u>٢٠ ٠٧٧ ٤٨٦</u>	
(٢٦ ٩٧٨ ١٦٥)	٢٦ ٨٢٣ ٨٣٨	
٥٤ ٤٤٩ ١٩١	٤٤ ٠٥١ ٣٧٥	
<u>٢٧ ٤٧١ ٠٢٦</u>	<u>٧٠ ٨٧٥ ٢١٣</u>	
٤ ٧٠٣	١ ٦٩١	
٢٧ ٤٦٦ ٣٢٣	٢٧ ٩٣١ ٩٥٧	
--	٤٢ ٩٤١ ٥٦٥	
<u>٢٧ ٤٧١ ٠٢٦</u>	<u>٧٠ ٨٧٥ ٢١٣</u>	

التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل

الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق

التغير في:

إستثمارات مالية بالتكلفة المستهلكة (أكثر من ثلاثة أشهر)

مدينة اخرى

دائنون وأرصدة دائنة أخرى

صافي التدفقات النقدية الناتجة من (أنشطة التشغيل)

التدفقات النقدية من أنشطة التمويل

المحصل من اصدار وثائق الصندوق

المدفوع عن استرداد وثائق الصندوق

صافي النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل

صافي التغير في النقدية وما في حكمها

النقدية وما في حكمها أول الفترة

النقدية وما في حكمها نهاية الفترة

ويتمثل رصيد النقدية وما في حكمها فيما يلي:

حسابات جارية

ودائع لاجل (تستحق خلال ٣ اشهر)

اذون خزانه اقل من ٣ شهور

النقدية وما في حكمها

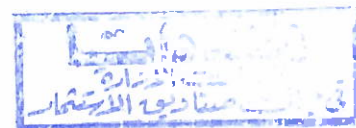
* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٦) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

بنك أبو ظبي الأول مصر

مدير عام

شركة فندداتا لخدمات الإدارة

مدير عام



صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

١- نبذة عن الصندوق

الكيان القانوني والنشاط

قام بنك أبو ظبي الأول فرع مصر (ش.م.ع) بإنشاء صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة ذو العائد اليومي التراكمي كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب موافقة البنك المركزي المصري في ١ يوليو ٢٠١١ والتي تم تجديدها في ٢١ يوليو ٢٠١٢ و بموجب ترخيص رقم ٦٧٥ الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية في ٢٩ مايو ٢٠١٣ كنشاط للاستثمار الجماعي وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية.

بلغت قيمة وثائق الاستثمار المرخص بها للصندوق عند بدء مزاولة نشاطه مبلغ ١٠٠ مليون جنيه مصري عند التأسيس مقسمة على مليون وثيقة قيمتها الاسمية ١٠٠ جنيهها اكتتب بنك أبو ظبي الأول في ١٠٠ ألف وثيقة بقيمة قدرها ١٠ مليون جنيه مصري بحيث يمثل هذا المبلغ المدفوع من بنك أبو ظبي الأول نسبة ١٠٪ من مجموع قيم الوثائق التي يصدرها الصندوق منها ٥٠ ألف وثيقة بقيمة قدرها ٥ مليون جنيه مصري ، لا يجوز لبنك أبو ظبي الأول استرداد قيمة هذه الوثائق أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق وتطرح باقي الوثائق البالغ عددها ٩٠٠ ألف وثيقة للاكتتاب العام ويجوز زيادة حجم الصندوق الي خمسين ضعف القدر المكتتب فيه من بنك أبو ظبي الأول والبالغ ١٠ مليون جنيه مع مراعاة الالتزام بالمادة ١٥٠ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق راس المال.

وبتاريخ ٢٧ يناير ٢٠١٥ وافق البنك المركزي علي زيادة حجم الصندوق ليصبح ٦٥٠ مليون جنيه .

وبتاريخ ٢ فبراير ٢٠١٥ قام بنك أبو ظبي الأول بزيادة عدد الوثائق المملوكة له لتصبح ١٢٨ ١٤٢ بقيمة اسمية قدرها ٢٠٠ ٨١٤ ١٢ جنيه مصري.

تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير من كل عام وحتى نهاية ديسمبر من ذات العام ، على أن تشمل السنة المالية الأولى المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة نشاطه وحتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

٢- غرض الصندوق:

يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء ادخاري واستثماري يوفر السيولة النقدية اليومية عن طريق احتساب عائد يومي تراكمي على الأموال المستثمرة فيه و يسمح الصندوق بالإكتتاب والإسترداد اليومي في وثائق الإستثمار التي يصدرها ويستثمر الصندوق أمواله في إستثمارات سائلة قصيرة ومتوسطة الأجل مثل السندات وأذون الخزانة والودائع البنكية وصكوك التمويل وشهادات الإيداع.

١-٢ مدير الإستثمار:

الشركة المسؤولة عن إدارة أصول و التزامات الصندوق وعي شركة اتش سي للأوراق المالية و الاستثمار "ش.م.م"

٢-٢ شركة خدمات الإدارة:

شركة فندداتا لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (ش.م.م) والكائن مقرها الرئيسي في ٥٤ شارع النور (ميشيل باخوم سابقاً).

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٣-٢ مدة الصندوق

عاماً تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة أعماله من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية .

٤-٢ القيمة الاستردادية للوثيقة

تحدد القيمة الاستردادية لوثائق صندوق استثمار بنك ابوظبي الأول للسيولة ذو العائد اليومي التراكمي علي أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية كل يوم عمل والتي يتم الاعلان عنها صباح اليوم التالي في جميع فروع البنك بالإضافة الاعلان عن السعر الاسبوعي فياول يوم عمل مصرفي من كل أسبوع في جريدة صباحية يومية واسعة الانتشار.

٥-٢ فروق استرداد وإعادة بيع الوثائق

يتم تجنب الفرق بين القيمة الاستردادية المعلنة طبقاً للتقييم اليومي لصافي أصول الصندوق والقيمة الاسمية للوثائق المستردة أو المعاد بيعها في حساب فروق استرداد وإعادة بيع الوثائق .

٦-٢ سياسة استرداد الوثائق وإعادة إصدارها

القيمة الاستردادية للوثيقة:

تحدد القيمة الاستردادية للوثيقة علي أساس نصيبها من صافي قيمة أصول صندوق ، حيث يجوز لصاحب الوثيقة (أو المفوض عنه قانوناً) أن يقدم طلب الاسترداد لقيمة بعض أو جميع وثائق الاستثمار التي يمتلكها حتى الساعة الثانية عشر ظهراً يومياً لدى أي فرع من فروع بنك ابوظبي الوطني ويتعين حضور حامل الوثيقة أو وكيله لتقديم طلب الاسترداد علي أن يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها في يوم العمل المصرفي التالي ليوم تقديم طلب الاسترداد طبقاً لنصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الاسترداد

لا يجوز للصندوق أن يرد الي حملة الوثائق قيمة وثائقهم أو أن يوزع عليهم عائداً بالمخالفة لشروط الإصدار ، ويلتزم الصندوق باسترداد وثائق الاستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق وأحكام القانون.

يتم خصم قيمة الوثائق المطلوب استردادها من أصول الصندوق اعتباراً من يوم العمل المصرفي التالي لتقديم طلب الاسترداد .

يلتزم البنك بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب استردادها في يوم العمل المصرفي التالي من تاريخ طلب الاسترداد ويتم استرداد وثائق استثمار الصندوق بتسجيل عدد الوثائق المستردة في سجل حملة الوثائق لدى البنك .

شراء الوثائق (يومي):

يتم تلقي طلبات شراء وثائق الاستثمار الجديدة يومياً خلال ساعات العمل الرسمية حتى الساعة الثانية عشر ظهراً الفروع البنك المؤسس للصندوق علي ان يتم تسوية قيمتها في يوم العمل التالي علي أساس نصيب الوثيقة في القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل تقديم طلب الشراء.

- يكون للصندوق حق إصدار وثائق استثمار جديدة من خلال البنك وفروعه طبقاً لأحكام المادة (١٤٧) من الفصل الثاني من لائحة القانون وضوابط الهيئة العامة للرقابة المالية والبنك المركزي بشأن زيادة حجم الصندوق .

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

- لا يوجد مصروفات أو عمولات شراء للوثائق.
- ويتم شراء وثائق استثمار الصندوق بتسجيل عدد الوثائق المشتراة في سجل حملة الوثائق لدى شركة خدمات الإدارة.
- في جميع الأحوال تتم عملية شراء الوثائق الجديدة دون الإخلال بأحكام المادة (١٥٨) من اللائحة التنفيذية.

٣- الأعباء المالية

١-٣ عمولات الجهة المؤسسة

يتقاضى الجهة المؤسسة عمولات إدارية بواقع ٠,٤٠% (اربعة في الالف) سنوياً من صافي أصول الصندوق نظير الخدمات الإدارية وتقديم الاستشارات القانونية للصندوق وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر على ان يتم اعتماد هذه العمولات من قبل مراقب حسابات الصندوق في المراجعة الدورية .

٢-٣ أتعاب مدير الاستثمار

يتقاضى مدير الاستثمار نظير ادارته لأموال الصندوق اتعاب بواقع ٠,٣٠%(ثلاثة في الالف) سنوياً من صافي اصول الصندوق تحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتسدد في نهاية كل شهر علي ان يتم اعتماد هذه الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق .

٣-٣ عمولة الحفظ

يتقاضى أمين الحفظ عمولة حفظ مركزي بواقع ٠,٠٣%(ثلاثة في العشرة ألف) سنوياً من قيمة الأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه ، تحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتسدد في نهاية كل شهر.

٤-٣ أتعاب شركة خدمات الإدارة

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولة إجمالية بواقع ٠,٠٢%(اثنين من عشرة في الالف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتسدد في نهاية كل شهر علي ان يتم اعتماد هذه الاتعاب من قبل مراقب حسابات الصندوق .
يتحمل الصندوق التكلفة الفعلية مقابل ارسال كشوف حساب العملاء التي ترسل كل ربع سنة بواسطة شركة خدمات الادارة.
يتحمل الصندوق عشرون الف جنيه (٢٠ ٠٠٠) تدفع سنوياً مقابل تولي الشركة مهام إعداد القوائم المالية السنوية و النصف سنوية.

٥-٣ حقوق ورثة حامل الوثيقة

لا يجوز لورثة صاحب الوثيقة أو لدائنيه – بأية حجة كانت – أن يطلبوا وضع الأختام علي دفاتر الصندوق أو الحجز علي ممتلكاته أو أن يطلبوا قسمة أمواله أو بيعها جملة لعدم إمكان القسمة ، ولا يجوز لهم أن يتدخلوا بأية طريقة كانت في إدارة الصندوق ويقتصر حقهم علي استرداد قيمة هذه الوثائق طبقاً لشروط الاسترداد الواردة بالنشرة.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٦-٣ التوزيعات

يجوز لمدير الاستثمار تقرير توزيع وثائق مجانية بناءً علي قيمة الأرباح المحققة إذا ما تراءى له ذلك بعد الحصول علي موافقة اللجنة المعنية بالإدارة الإقليمية للبنك بجمهورية مصر العربية والمفوضة من مجلس إدارة البنك ، ويتم التوزيع بناءً علي قوائم مالية معتمدة ومصداقاً عليها من مراقبي الحسابات .

يتم الاعلان عن قرار توزيع الوثائق المجانية وموعد التوزيع فور تقريره من قبل مدير الاستثمار علي أن يتم الاعلان عن قرار التوزيع وشروطه قبل موعده بخمسة عشر يوماً علي الأقل مع الالتزام بمراعاة المساواة بين حملة الوثائق عند التوزيع .

٤- أسس إعداد القوائم المالية

١-٤ الالتزام بالمعايير المحاسبية و القوانين

يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية – و طبقاً لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لائحته التنفيذية و كذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الاكتتاب العام الخاصة بالصندوق.
تم اعداد القوائم المالية للإصدار من قبل شركة خدمات الإدارة وتم إعتماها من قبل لجنة الإشراف في تاريخ ٣٠ يوليو ٢٠٢٥ .

٢-٤ أسس القياس

يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية (باستثناء الأصول او الالتزامات المالية التي يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، و باقي الأصول المالية فيتم تقييمها بطريقة التكلفة المستهلكة او التكلفة) و باستخدام مبدأ الاستحقاق المحاسبي و مفهوم الاستمرارية.

٣-٤ عملة التعامل وعملة العرض

يتم إعداد وعرض القوائم المالية بالجنيه المصري وهي عملة التعامل للصندوق.

٤-٤ استخدام التقديرات والافتراضات

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية من الإدارة استخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على تطبيق السياسات والقيم المعروضة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات. تعد التقديرات والافتراضات المتعلقة بها في ضوء الخبرة السابقة وعوامل أخرى متنوعة. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.

يتم إعادة مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها بصفه دوريه.
يتم الاعتراف بالتغيير في التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم تغيير التقدير فيها إذا كان التغيير يؤثر على هذه الفترة فقط، أو في فترة التغيير والفترات المستقبلية إذا كان التغيير يؤثر على كليهما.
ولا يوجد لدى الصندوق أي أصول أو التزامات جوهرية تتطلب استخدام التقديرات والحكم الشخصي.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٥-٤ قائمة التدفقات النقدية

يتم اعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة ، ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك وكذا الاستثمارات المالية قصيرة الأجل عالية السيولة والتي يسهل تحويلها الي قيمة محددة من النقدية دون التعرض لمخاطر هامة قد تنشأ نتيجة لحدوث أي تغيير في القيمة أو تلك الاستثمارات التي يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الاستثمار أو في أي أغراض أخرى .

٦-٤ استهلاك مصروفات التأسيس

يتحمل الصندوق مصاريف التأسيس التي يتم تحميلها خلال السنة المالية الأولى للصندوق علي ألا تزيد عن ٢,٥٪ من صافي اصول الصندوق عند التأسيس مقابل التكاليف الفعلية التي يتحملها البنك قبل التأسيس.

٧-٤ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص عندما ينشأ علي الصندوق التزام حالي (قانوني أو حكمي) نتيجة لأحداث سابقة ويكون من المتوقع أن يترتب علي تسوية ذلك الالتزام تدفق خارج في صورة موارد تتضمن منافع اقتصادية وأن تكون التكاليف المقدرة لمواجهة تلك الالتزامات مرجحة الحدوث ومن الممكن تقدير قيمة الالتزام بصورة يعتمد عليها.

وتمثل القيمة التي يتم الاعتراف بها كمخصص أفضل التقديرات المتاحة للمقابل المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ المركز المالي إذا ما أخذ في الاعتبار المخاطر وظروف عدم التأكد المحيطة بذلك الالتزام .

وعندما يتم قياس مخصص باستخدام التدفقات النقدية المقدرة لتسوية الالتزام الحالي فإن القيمة الدفترية للمخصص تمثل القيمة الحالية لتلك التدفقات . وإذا ما تم خصم التدفقات النقدية فإن القيمة الدفترية للمخصص تزايد في كل فترة تعكس القيمة الزمنية للنقود الناتجة عن مضي الفترة . ويتم إثبات هذه الزيادة في المخصص ضمن المصروفات التمويلية بقائمة الدخل .

٨-٤ المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

تتمثل الأطراف ذات العلاقة في كافة الأطراف المرتبطة بنشاط الصندوق و منها علي سبيل المثال: مدير الاستثمار و امين الحفظ و شركة خدمات الإدارة و مراقب الحسابات و المستشار القانوني و أعضاء مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين لدي أي طرف من الأطراف السابقة و كذلك أي حامل وثائق تتجاوز ملكيته نسبة ٥٪ من صافي أصول الصندوق.

٥- الأدوات المالية و إدارة المخاطر المتعلقة بها

الأدوات المالية هي أي عقود يترتب عليها إنشاء أصل مالي لمنشأة وزيادة في التزام مالي أو أداة ملكية في منشأة أخرى .

وتتضمن الأصول والالتزامات المالية المدرجة في المركز المالي كل من أرصدة النقدية وما في حكمها والاستثمارات المالية والأرصدة المدينة الأخرى ذات الطبيعة النقدية كما تتضمن الالتزامات المالية الأرصدة الدائنة الأخرى ذات الطبيعة النقدية

تتضمن الأصول والالتزامات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ما يلي :

- الأدوات المالية المحتفظ بها بغرض الاتجار والالتزامات المالية قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية .
- الأدوات المالية التي تم تصنيفها عند الاعتراف الأولي كأدوات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.
- تحتوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها. وتتمثل أهم أنواع المخاطر المالية التي يتعرض لها الصندوق في خطر السوق، خطر الائتمان، وخطر السيولة.

١-٥ خطر الائتمان

- تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك وأذون الخزانة والسندات والعوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق، ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدي إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى.
- تمثل قيمة الأصول المالية المدرجة بالقوائم المالية الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.
- يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك عن طريق فتح حسابات لدى بنوك حسنة السمعة وذات جودة ائتمانية مقبولة في تاريخ المركز المالي، ١٠٠ % من الأرصدة لدى البنوك تمثل أرصدة مودعة لدى بنوك محلية داخل جمهورية مصر العربية خاضعة لرقابة البنك المركزي المصري ذات تصنيف مقبول، ويمكن تقييم جودة ائتمان الأصول المالية بالرجوع إلى البيانات التاريخية. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك أخذاً في الاعتبار متطلبات نشرة الـكتتاب.

٢-٥ خطر السيولة

- يتمثل خطر السيولة في العوامل التي تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء من أو كل التزاماته أو مواجهة سداد استردادات ووثائق صناديق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالإحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

٣-٥ خطر السوق

- يشتمل خطر السوق على كل من الخسائر والأرباح المحتملة، كما يتضمن خطر العملات الأجنبية، وخطر سعر العائد، كذلك خطر سعر السوق.
- وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار باتباع سياسة استثمارية تهدف إلى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأوراق المالية والسندات ووثائق صناديق استثمار واستخدام أساليب التحليلات الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لإتخاذ قرار الاستثمار بالإضافة إلى:-
- أن لا تقل التصنيف الائتماني لأدوات الدين المستثمر فيها عن الحد الأدنى المقبول من الهيئة وهو - BBB علي أن يكون التصنيف صادر من احد الجهات المرخص لها من الهيئة .
- ألا تزيد نسبة ما يحتفظ به الصندوق في مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري عن ٩٥٪ من صافي أصول الصندوق .

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

إمكانية استثمار حتي ١٠٠٪ من صافي أصول الصندوق في أذون الخزانة .
ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في سندات الخزانة المصرية علي ٤٩٪ من صافي أصول الصندوق.
ألا يزيد الاستثمار في الودائع طرف أي جهة واحدة بخلاف الجهات الحكومية أو قطاع الأعمال العام أو بنوك القطاع العام عن نسبة ٥٠٪ من صافي أصول الصندوق .
ألا يزيد الاستثمار في اتفاقيات إعادة الشراء عن ٩٥٪ من صافي أصول الصندوق .
ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في سندات الشركات المصرية علي ٢٠٪ من صافي أصول الصندوق.
ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في سندات لمصدر واحد عن ١٠٪ من صافي أصول الصندوق .
ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الصناديق المصرية النقدية الأخرى عن ٢٥٪ من صافي أصول الصندوق.
ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أوراق مالية لشركة واحدة علي ١٥٪ من أموال الصندوق بما لا يجاوز ٢٠٪ من أوراق تلك الشركة .
لا يجوز تنفيذ عمليات اقتراض الأوراق المالية بغرض بيعها أو الشراء بالهامش من خلال المجموعات المرتبطة وفقاً لأحكام القانون .
لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في السندات الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠٪ من أموال الصندوق .
ألا يزيد الحد الأقصى لمدة استثمارات الصندوق علي ٣٩٦ يوم .
أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق ١٥٠ يوماً .
أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في أي إصدار علي ١٠٪ من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية للحكومية .
هذا وقد تم التعاقد مع شركة أتش سي لإدارة صناديق الاستثمار وهي شركة مساهمة مصرية مؤسسة وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال والمرخص لها بترخيص رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٥ مايو ٢٠٠١ ومسجلة في السجل التجاري رقم ٤٧٠٣٨ لتقوم بمهام مدير الاستثمار

٤-٥ خطر تغير سعر العائد

يتمثل خطر سعر العائد في التغير في أسعار العائد على الأصول و الالتزامات المالية للصناديق، وتقوم إدارة الصندوق باستثمار أموالها في أصول مالية ذات عائد ثابت قصير الأجل وذلك للحد من تعرض الصندوق لهذا الخطر.

٥-٥ خطر العملات الأجنبية

يستثمر الصندوق في أدوات مالية بالجنيه المصري (عملة التعامل)، وبناء على ذلك فإن الصندوق غير معرض لخطر العملات الأجنبية والتي قد يكون لها تأثيراً عكسياً على جزء من أصول أو التزامات الصندوق بالعملات الأجنبية.
حيث يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في أسعار العملات الأجنبية والأذى يؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية.
حيث أنه لا يوجد لديه أصول أو التزامات جوهرية بعملة بخلاف عملة التعامل والعرض في تاريخ القوائم المالية.

٦-٥ إدارة المخاطر المالية

المخاطر التي تتعرض لها الصناديق النقدية تعد من أقل المخاطر نسبية إلى أنواع الصناديق الأخرى، لذلك على المستثمر أن يدرك العالقة المباشرة بين العائد المتوقع من الاستثمار ودرجة المخاطر التي يتعرض لها، لذلك قد يقل العائد المتوقع من الاستثمار في الصناديق النقدية عن المحقق من أنواع الصناديق الأخرى ويقوم مدير الاستثمار بمهامه وإدارته الرشيدة لمحافظة الصندوق.

إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن طبيعة الاستثمار في المجالات المشار إليها بنشرة الإكتتاب قد يعرض رأس المال المستثمر إلى بعض المخاطر الناتجة عن طبيعة التعامل فيها والتي من بينها احتمال تغير قيم الاستثمارات المالية من وقت لآخر تبعاً لتقلبات الظروف الاقتصادية والسياسية والمحلية والدولية، وهي عوامل تخرج عن سيطرة إدارة الصندوق.

- لا يوجد ضمان على نجاح السياسة الاستثمارية أو على تحقيق الصندوق أهدافه الاستثمارية، ويتعين على المستثمرين المحتملين النظر بحرص إلى المخاطر المذكورة.

٦-٥ مخاطر إدارة رأس المال

- من سياسة مدير الاستثمار الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق تعمل على الحفاظ على حقوق حاملي الوثائق والدائنين وثقة السوق ومداومة التطوير المستقبلي للأعمال ويراقب مدير الاستثمار بصورة دورية القيمة الاستردادية للوثيقة من أجل الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بما يلي:-

مراقبة عدد الوثائق المصدرة والمستردة بصورة دورية منتظمة بالإضافة إلى الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال فترة زمنية قصيرة.

إصدار واسترداد وثائق الصندوق حسب متطلبات نشرة الإكتتاب مع الحفاظ على الحد الأدنى للوثائق التي يمنع استردادها إلا في حالة انقضاء عمر الصندوق.

٦- مخاطر الاستثمارات :

١-٦ مخاطر منتظمة

المخاطر المتعلقة بالسوق ككل ويعتبر مصدرها هو الظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد أو الظروف السياسية هذا وإن كان من الصعب على المستثمر تجنبها أو التحكم فيها لكن يمكن التقليل من تأثيرها نظراً لاختلاف تأثير الأدوات الاستثمارية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها، وعلى الرغم من تركيز استثمارات الصندوق في السوق المحلي ألا أنه يمكن لمدير الاستثمار بمتابعة مختلف الدراسات الاقتصادية والتوقعات المستقبلية وبذله عناية الرجل الحريص أن يقلل المخاطر بدرجة مقبولة عن طريق تنويع الاستثمار بين أدوات مالية قصيرة الأجل ذات عائد ثابت وعائد متغير .

٢-٦ مخاطر غير منتظمة

المخاطر التي تنتج عن حدث غير متوقع في أحد القطاعات أو في ورقة مالية بعينها وإن كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها إلا إن أغلب استثمارات الصندوق تتركز في القطاع المصرفي الذي يتميز بقدر من الاستقرار كما أن السياسة الاستثمارية للصندوق تضمنت حد أقصى للاستثمار في الأوراق المصدرة عن جهة واحدة وحد أقصى للاستثمار في الإصدار الواحد لنفس الجهة .

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٣-٦ مخاطر عدم التنويع والتركيز

المخاطر التي تنتج عن التركيز في عدد محدود من الاستثمارات مما يؤدي الي عدم تحقيق استقرار في العائد وجدير بالذكر أن مدير الاستثمار يلتزم بتوزيع الاستثمارات طبقاً للسياسة الاستثمارية.

٤-٦ مخاطر التضخم

المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تنويع استثمارات الصندوق بين أدوات استثمارية قصيرة الأجل ذات عائد متغير وأدوات ذات عائد ثابت للاستفادة من توجهات أسعار الفائدة لصالح الصندوق.

٥-٦ مخاطر السيولة

مخاطر عدم تمكن مدير الصندوق من تسييل بعض استثمارات الصندوق للوفاء بالتزاماته أو لسداد طلبات الاسترداد ، وتختلف إمكانية تسييل الاستثمار باختلاف نوع الاستثمار ، والصندوق يستثمر في أدوات عالية السيولة يسهل تحويلها الي نقدية عند الطلب مما يخفض تلك المخاطر الي الحد الأدنى.

٦-٦ مخاطر المعلومات

تتمثل هذه المخاطر في عدم توافر المعلومات اللازمة من أجل اتخاذ القرار الاستثماري نظراً لعدم تمتع السوق المستثمر فيه بالإفصاح والشفافية ، وحيث أن جميع استثمارات الصندوق تتركز في سوق الأدوات النقدية المصري الذي يتميز بتوافر قدر جيد من الإفصاح والشفافية ، كما أن مدير الاستثمار يتمتع بخبرة واسعة ودراية عن الأدوات الاستثمارية المتاحة الي جانب أنه يقوم بالاطلاع علي أحدث البحوث والمعلومات المحلية والعالمية وعن الحالة الاقتصادية ، لذا فهو أكثر قدرة علي تقييم وتوقع أداء الاستثمارات ، وكذلك تقييم شتي فرص الاستثمار بشكل يضمن له تحقيق ربحية وتفادي القرارات الخاطئة علي قدر المستطاع .

٧-٦ مخاطر العمليات

تتجمل مخاطر العمليات عن الأخطاء أثناء تنفيذ أو تسوية أوامر البيع والشراء نتيجة عدم كفاءة شبكات الربط أو عدم نزاهة أحد أطراف العملية أو عدم بذل عناية الرجل الحريص مما يترتب عليه تأخر سداد التزامات الصندوق أو استلام مستحقاته لدى الغير وتأتي خبرة مدير الاستثمار وطبيعة تعاملات الصندوق مع بنوك تابعة لرقابة البنك المركزي المصري كعوامل أساسية تهدف الي الحد من مخاطر العمليات وذلك من خلال تسوية المعاملات علي الأوراق المالية المستثمر فيها عن طريق إرسال تعليمات البيع والشراء للبنك ثم يقوم البنك بمطابقة تلك التعليمات مع المنفذ فعلياً ثم يقوم البنك بالتسوية الفعلية علي حساب الصندوق طرفه .

٨-٦ مخاطر التغيرات السياسية

تتعرض الحالة السياسية للدول المستثمر فيها علي أداء أسواق المال بهذه الدول ، والتي قد تؤدي الي تأثر الأرباح والعوائد الاستثمارية ، وتجدر الإشارة أن الصندوق سوف يستثمر في السوق المصري فقط وبما يحاط به من تغيرات سياسية واقتصادية إلا أنه اغلب استثمارات الصندوق تكون في القطاع المصرفي وفي الأوراق المالية ذات العائد الثابت والمتغير والتمثلة في أدوات الدين المشار إليها بالسياسة الاستثمارية وهو القطاع الأقل تأثراً بتلك التغيرات من سوق الأسهم الذي لا يستثمر فيه الصندوق .

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٩-٦ مخاطر تغير اللوائح والقوانين

المخاطر التي تنتج عن تغير بعض اللوائح والقوانين في الدول المستثمر فيها مما قد يؤثر بالسلب أو بالإيجاب علي العائد من بعض القطاعات المستثمر فيها ، يتم مواجهتها من خلال المتابعة للأحداث السياسية فضلاً عن المتابعة للتعديلات القانونية المتوقعة والاستفادة منها وتجنب سلبياتها .

١٠-٦ مخاطر التقييم

المخاطر التي تنتج عن التفاوت الذي قد يحدث بين القيمة السوقية للاستثمارات والقيمة العادلة لها خاصة في حالة تقييم الأوراق المالية التي لا تتمتع بسيولة مرتفعة ولذلك قد لا يعكس آخر سعر تداول القيمة العادلة للاستثمار وحيث أن مدير الاستثمار سوف يركز اغلب استثماراته في الأدوات المصدرة عن القطاع المصرفي التي يسهل تقييمها ، أما عن الاستثمارات المرتبطة بسوق الأوراق المالية فيتم تقييمها طبقاً لأسس التقييم التي يقرها مراقبي الحسابات وبما يتفق ومعايير المحاسبة المصرية .

١١-٦ مخاطر تغير سعر الفائدة

المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع اسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء ويستثمر هذا الصندوق في أدوات قصيرة الأجل بالإضافة الي الأدوات ذات العائد الثابت مما يؤدي الي تخفيض تأثير سعر الفائدة عليها ، بالإضافة الي اتباع الإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية علي محاولة التعرف علي الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل علي الاستفادة منها.

١٢-٦ مخاطر الائتمان (عدم السداد)

المخاطر الناشئة عن عدم قدرة مصدر الورقة المالية علي سداد القيمة الإسترادية عند الاستحقاق أو سداد قيمة التوزيعات النقدية في تواريخ استحقاقها ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق الاختيار الجيد للشركات المصدرة لأدوات العائد الثابت وتوزيع الاستثمارات علي القطاعات المختلفة وتحديد نسبة قصوى للاستثمار في شركة واحدة بالإضافة الي ذلك فإن الصندوق لن يستثمر إلا بعد التأكد من الملاءة المالية للشركات.

١٣-٦ مخاطر الاستدعاء أو السداد المعجل

وتتمثل في مخاطر استدعاء جزء أو كل أدوات العائد الثابت وسدادها قبل موعد استحقاقها وذلك نتيجة لتغير سعر الفائدة أو لأسباب مباشرة تتعلق بنشاط المصدر نفسه وجدير بالذكر أن هذه المخاطر تكون معروفة ومحددة بنشرات الاكتتاب سلفاً عند شراء سندات تحمل هذه الخاصية .

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٧- أدون خزانة

بلغت القيمة السوقية لأدون الخزانة ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ مبلغ ٦٧٤ ٨٧٥ ٩٧ جنيه مصري وذلك بنسبة ٧٧,٤٨ % من صافي أصول الصندوق .

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
٤٢.٠١٢.٢٠٠	١٣.٩٢٧.٠٥٠
٥٣.١٠٧.٤٠٠	٤٧.٨٨٤.١٩٠
٩٥.١١٩.٦٠٠	٦١.٨١١.٢٤٠
١.١٦١.٧٠٧	٤٢٤.٤٦٤
٢.٢٨٣.٣٨٥	٢.٩٤٩.٩٣٢
٣.٤٤٥.٠٩٢	٣.٣٧٤.٣٩٦
(٢٣٢.٣٤٢)	(٨٤.٨٩٣)
(٤٥٦.٦٧٦)	(٥٨٩.٩٨٦)
(٦٨٩.٠١٨)	(٦٧٤.٨٧٩)
٩٧.٨٧٥.٦٧٤	٦٤.٥١٠.٧٥٧

أدون خزانة إستحقاق:

أقل من ثلاثة اشهر

أكثر من ثلاثة اشهر

يضاف العوائد المستحقة:

أقل من ثلاثة اشهر

أكثر من ثلاثة اشهر

تخصم الضرائب المستحقة عن العوائد المستحقة:

أقل من ثلاثة اشهر

أكثر من ثلاثة اشهر

٨- دائنون وأرصدة دائنة أخرى

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
٢.٥٣١	٣٢١
٦٥.٨٢٠	٤٤.٠٠٠
٧٥.٧٩٧	٢٧.٨٥١
١١.١٠٢	١٤.٨٥٣
٥٦.٨٤٨	٢٠.٨٨٩
٣.٧٩٠	١.٣٩٢
١٤.٩٥٩	١٠.٠٠٠
٩.٩١٨	١٠.٠٠٠
٣١.٦٣٢	٤٢.٠٩٥
٧.٩٠١	٨.٠٠٠
٣.٠٢٣	٢.٣٢٠
٢٨٣.٣٢١	١٨١.٧٢١

رسوم تطوير مستحقة

أتعاب مهنية مستحقة

أتعاب بنك أبو ظبي الأول مصر المستحقة

مصرفات دعاية واعلان مستحقة

أتعاب مدير الإستثمار مستحقة

أتعاب شركة خدمات الادارة المستحقة

أتعاب المستشار الضريبي

دائنون متنوعون

مساهمة تكافلية

أتعاب لجنة الإشراف

ضرائب خصم و إضافة

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٩- القيمة الإستردادية للوثيقة

- بلغت وثائق صندوق الاستثمار القائمة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ عدد ٢٩٠ ٨٠٩ وثيقة قيمتها الاستردادية ٤٣٤,٣٤٣ جنيه مصري منها ٥٠ ٠٠٠ وثيقة مملوكة بنك أبو ظبي الأول مصر .
- تتحدد القيمة الإستردادية لوثائق الاستثمار على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق (والمقومة طبقاً لسياسة الاستثمارات المشار إليها في بند (٢-٤) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية) في نهاية آخر يوم العمل المصرفي السابق.

وفيما يلي بيان بالحركة على وثائق الاستثمار خلال الفترة / السنة :

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	
وثيقة	وثيقة	
٢٤٠ ٧٢٣	٢٤٥ ٨٤٢	عدد الوثائق المكتتب عليها
٨٣٠ ٧٣٤	٢٦٩ ١٢٧	عدد الوثائق المصدرة خلال الفترة / السنة
(٧٨٠ ٦٤٨)	(٢٧٤ ٢٤٦)	عدد الوثائق المستردة خلال الفترة / السنة
٢٩٠ ٨٠٩	٢٤٠ ٧٢٣	عدد الوثائق القائمة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

١٠- صافي أرباح بيع إستثمارات مالية بالتكلفة المستهلكة

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	البيان
٩ ٤١٩ ٧٧٩	٧ ٥٩١ ١٣٥	عوائد أذون الخزانة
١٩٨	١٤ ٧٧٨	(ارباح / خسائر) بيع اذون خزانة
(١ ٨٨٣ ٩٩٥)	(١ ٥٢١ ١٨٢)	ضرائب علي إيرادات اذون الخزانة
٧ ٥٣٥ ٩٨٢	٦ ٠٨٤ ٧٣١	

١١- مصروفات عمومية وإدارية

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣٠ يونيو ٢٠٢٤	
٢٤ ٩٧٦	٤ ١٨٧	مصروفات بنكية
١٣ ٧٤٩	١٤ ٩١٢	مصروفات نشر و اعلان
٤ ٢٣٥	٤ ١٢٠	إرسال كشوف الحساب
٢١ ٨١٩	٢١ ٨٨٠	اتعاب مهنية
٩ ٩١٨	--	أتعاب إعداد القوائم المالية
١١ ٩٠١	٤ ٠٠٠	اتعاب لجنة الإشراف
٢ ٥٣١	١ ٥٦٦	رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية
٣١ ٦٣٢	١٩ ٥٨٢	المساهمة التكافلية
٢ ٤٧٣	٥ ٠٠٠	الهيئة العامة للرقابة المالية
٤ ٢٠٠	٥ ٥٩٣	اتعاب امين الحفظ
٤ ٩٥٩	١٥ ٠٠٠	اتعاب مستشار ضريبي
١٣٢ ٣٩٣	٩٤ ٨٤٠	

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

١٢- المعاملات والأرصدة مع الأطراف ذوي العلاقة

- يعتبر الطرف ذوي علاقة إذا كان يسيطر على الطرف الآخر أو يكون له القابلية للتأثير على القرارات المالية التنفيذية أو تحت سيطرة مشتركة.
- بلغت وثائق الصندوق القائمة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ عدد ٢٩٠ ٨٠٩ وثيقة بإجمالي قيمة ٩٧١ ٣١٠ ١٢٦ جنيه مصري في حين بلغت الوثائق التي يمتلكها بنك أبو ظبي الأول مصر (مؤسس الصندوق) ٢٠٢٥ عدد ٥٠ ٠٠٠ وثيقة بإجمالي قيمة ١٧٠ ٧١٧ ٢١ جنيه مصري بنسبة ١٧,١٩ % ، تقتضي طبيعة النشاط أن يتعامل الصندوق خلال الفترة مع (مؤسس الصندوق - بنك أبو ظبي الأول مصر) ومدير الاستثمار (شركة اتش سي لإدارة صناديق الإستثمار) و (شركة خدمات الإدارة). وفيما يلي أهم الأرصدة والمعاملات خلال الفترة:

الأطراف ذات العلاقة أرصدة بالمركز المالي	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
بنك أبو ظبي الأول مصر	مؤسس الصندوق	بنوك مدينة	٥١ ٤٤١	١٣٥ ٥٩٩
شركة اتش سي	مدير الاستثمار	أتعاب	٥٦ ٨٤٨	٢٠ ٨٨٩
ك أبو ظبي الأول مصر	مؤسس الصندوق	أتعاب الجهة المصدرة	٧٥ ٧٩٧	٢٧ ٨٥١
بنك الإشراف		أتعاب سنوية	٧ ٩٠١	٨ ٠٠٠
شركة فندقات	خدمات إدارة	عمولة	٣ ٧٩٠	١ ٣٩٢
أتعاب شركة فندقات عن القوائم ماله			١٤ ٩٥٩	١٠ ٠٠٠
المعاملات خلال الفترة بقائمة الدخل			٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣٠ يونيو ٢٠٢٤
شركة اتش سي	مدير الاستثمار	أتعاب	(١٧٤ ٣٥٢)	(١١٥ ٩٧٣)
بنك أبو ظبي الأول مصر	مؤسس الصندوق	عمولة	(٢٣٢ ٤٧٠)	(١٥٤ ٦٢٩)
شركة فندقات	خدمات إدارة	عمولة	(١١ ٦٢٤)	(٧ ٧٣١)

- كما تثبت المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة التي يقوم بها الصندوق في سياق معاملاته العادية وفقاً للشروط التي يضعها و بنفس اسس التعامل مع الغير و يتم الإفصاح عنها في القوائم المالية طبقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية المصرية و نشرة الاكتتاب.

١٣- تم إعادة تبويب ارقام المقارنة لكي تتوافق مع تبويب العام الحالي.

١٤- الموقف الضريبي

أعدت القوائم المالية على أساس أن نشاط الصندوق جزء من نشاط بنك أبو ظبي الأول وأن أرباح صناديق الاستثمار معفاة من الضرائب طبقاً للقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ . وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ يخضع للضريبة عائد أدون الخزنة الصادرة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ وهو تاريخ صدور قانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ .

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب قدرها ٢٠٪ من العائد أدون الخزانة تحسب وتجنب يومياً ويعترف بها ضمن أعباء الصندوق في الأرباح أو الخسائر وذلك بالنسبة إلى أدون الخزانة التي تم بيعها والقائمة في تاريخ المركز المالي والصادرة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ حيث يتم خصم تلك الضريبة من المنبع عند استحقاق الأدون دون أن يؤثر ذلك على إعفاء أرباح وتوزيعات الصندوق . بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون احكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل مع فرض ضرائب على التوزيعات من والصندوق وأيضاً ضريبة على الأرباح الرأسمالية المحقة مع الأخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية:

١- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا تقل استثمارها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن (٨٠٪).

٢- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار إليها في البند السابق.

٣- إعفاء ٩٠٪ من توزيعات الأرباح إلى تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليها في البندين عاليه.

٤- إعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية.

٥- إعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات خزانة.

٦- إعفاء أرباح صناديق الاستثمار إلى يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره.

- بتاريخ ٦ ابريل ٢٠١٥ صدر القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بتعديل احكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥.

بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل، على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغيرات الواردة بالقرار:

- ١- تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢,٥ ٪ من صافي الأرباح السنوية.
- ٢- تعديل مدة فرض الضريبة المؤقتة ٥ ٪.
- ٣- تعديل الضريبة على توزيعات الأرباح.
- ٤- وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية على ناتج التعامل في الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ١٧ مايو ٢٠١٥.

- تري إدارة الصندوق ان صندوق استثمار بنك أبو ظبي الاول مصر (الاول) للسيولة ذو العائد اليومي التراكمي هو صندوق نقدي يتمتع وعائه بإعفاء من الضريبة على الدخل طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، وان الضريبة الإضافية تفرض على ذات الوعاء المعفى بالأصل من الضريبة على الدخل بحكم القانون، وعليه لا يترتب اخضاع ذات الوعاء لضريبة دخل إضافية.

- وقد تم رفع هذا الرأي الى رئيس مصلحة الضرائب بمعرفة الجمعية المصرية لإدارة الاستثمار وتم الحصول على العديد من الآراء الضريبية والرأي القانوني في هذا الشأن التي تؤيد رأى إدارة الصندوق في عدم خضوع الصناديق النقدية للضريبة الإضافية. وفي ضوء تلك الآراء، وعدم حسم هذا الخلاف مع مصلحة الضرائب، فإن النتيجة النهائية لتسوية هذا الخلاف لا يمكن تحديدها في الوقت الحالي وعليه لم يتم الاعتراف بأي مخصص لأي تأثير محتمل على القوائم المالية للصندوق في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٩.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

١٥- السياسات المحاسبية الهامة

يتم تطبيق السياسات المحاسبية المبينة أدناه بشكل ثابت على جميع الفترات المعروضة في هذه القوائم المالية.

أهم الافتراضات المحاسبية والمصادر الأساسية للتقديرات غير المؤكدة :-
يتطلب تطبيق السياسات المحاسبية من الإدارة أن تستخدم تقديرات وافتراضات لتحديد القيمة الدفترية للأصول والالتزامات التي لا يمكن قياسها بشكل واضح من خلال المصادر الأخرى.
إن هذه التقديرات وما يصاحبها من افتراضات تعتمد على الخبرة السابقة للإدارة بالإضافة إلى بعض العوامل الأخرى ذات العلاقة . هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات ومن ثم تتم مراجعة التقديرات المستخدمة في تحديد تلك الافتراضات بصفة دورية .
ويتم الاعتراف بالتسويات الناتجة عن التغيير في التقديرات المحاسبية في الفترة التي تم فيها ذلك التغيير في حالة إذا ما كان تأثيره يقتصر على تلك الفترة فقط بينما يتم الاعتراف بتلك التسويات خلال الفترة التي تم بها التغيير والفترات المستقبلية إذا ما كان التغيير مؤثراً على الفترة الحالية والفترات المستقبلية .

وتعتبر أسس تصنيف الأصول والالتزامات المالية عند نشأتها والتي تعتمد على نية الإدارة في تاريخ الاعتراف الأولي بها وكذا طرق قياس قيمتها العادلة وتقدير مدى الاضمحلال في قيمة الأصول المالية من أهم البنود التي استخدمت الافتراضات المحاسبية والتقديرات في قياسها والتي قد يترتب على استخدامها تأثير جوهري على القيم الدفترية لها وعلى الإيرادات والمصروفات المتعلقة بها والمدرجة بالقوائم المالية للصندوق .

١٥-١ الأدوات المالية

التبويب

الأصل أو الالتزام المالي المقيم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر هو الأصل أو الالتزام المالي الذي تتوافر فيه الشروط والتالية:

تم تبويبه كاصل محتفظ به لأغراض المتاجرة وذلك بصفة أساسية لغرض البيع أو إعادة الشراء في المدى الزمني القصير.

تم تبويبه بمعرفة الصندوق عند الاعتراف الأولي بقياسه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر حيث يمكن للصندوق استخدام هذا التبويب فقط عندما يؤدي ذلك إلى الحصول على معلومات أكثر ملاءمة.

الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية

يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.

لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالالتزامات التعاقدية.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

قياس الأصول والالتزامات المالية

القياس الأولي

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات.

يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ

تاريخ القياس الأولي في قائمة الدخل.

القياس اللاحق

يتم قياس الأصول (متضمنة السندات والالتزامات المالية - بعد الاعتراف الأولي - التي يتم تقييمها من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل).

الأصول المالية المتمثلة في ارصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك وأنون الخزنة يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية مخصوصاً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.

لا يتم إعادة تبويب الأصول المالية بعد الإقرار الأولي إلا إذا قام الصندوق بتغيير نملا إدارة الأصول المالية. وفي هذه الحالة يتم إعادة تبويب جميع الأصول المالية المتأثرة في اليوم الأولي من فترة إعداد التقارير المالية الأولى بعد التغيير في نموذج الأعمال.

يتم تبويب الأصل المالي (أدوات الدين كمقيم بالتكلفة المستهلكة إذا استوفى الشرطين التاليين ولم يتم تصنيفه على أنه مقيم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر

في حالة إذا كان سيتم الاحتفاظ بالأصل من ضمن نموذج عمل بهدف إلى الاحتفاظ بالأصول لتحصيل دفعات نقدية تعاقدية.

في حالة أنه ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصول المالية تدفقات نقدية في تواريخ محددة والتي تكون فقط مدفوعات أصل وفائدة على المبلغ الأصلي مستحق السداد.

الأصول المالية - تقييم نموذج الأعمال

يقوم الصندوق بإجراء تقييم لهدف نموذج الأعمال الذي يتم فيه الاحتفاظ بأصل مالي على مستوى المحفظة لأن هذا يعكس بشكل أفضل الطريقة التي يتم بها إدارة الأعمال ويتم تقديم المعلومات للإدارة. تتضمن المعلومات التي تم النظر فيها ما يلي:

السياسات والأهداف المعلنة للمحفظة وتشغيل تلك السياسات عملياً.
يشمل ذلك ما إذا كانت استراتيجية الإدارة تركز على كسب إيرادات الفوائد التعاقدية، والحفاظ على معدل فائدة معين.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

كيفية تقييم أداء المحفظة وإبلاغ إدارة الصندوق بها.
المخاطر التي تؤثر على أداء نموذج الأعمال والأصول المالية المحتفظ بها في نموذج الأعمال
وكيفية إدارة تلك المبيعات في المستقبل.
يتم قياس الأصول المالية المحتفظ بها لغرض المتاجرة التي يتم تقييم أدائها على أساس القيمة
العادلة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

الأصول المالية - تقييم ما إذا كانت التدفقات التعاقدية فقط مدفوعات أصل وفائدة

الأغراض هذا التقييم يكون المبلغ الأصلي هو القيمة للأصل المالي عند الاعتراف المالي
وتكون الفائدة . هي مقابلة القيمة الزمنية للنقود، ومقابل المخاطر الائتمانية المرتبطة بالمبلغ
الأصلي القائم خلال فترة زمنية معينة ومقابل مخاطر الإقراض الأساسية الأخرى والتكاليف
خطر) السيولة والتكاليف الإدارية)، بالإضافة إلى هامش الربح.

عند تقييم ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هي فقط مدفوعات أصل فائدة، يأخذ الصندوق
في إعتبارها الشروط التعاقدية للإدارة. ويتضمن ذلك تقييم ما إذا كان الأصل المالي يحتوي
على شرط تعاقدى يمكن أن يغير توقيت أو مقدار التدفقات النقدية بحيث لا تلبى هذا الشرط
عند إجراء هذا التقييم، يأخذ الصندوق في إعتبارها:

الأحداث المحتملة التي من شأنها تغيير مبلغ أو توقيت التدفقات النقدية.
الشروط التي قد تعدل معدل الدفعات التعاقدية، بما في ذلك ميزات المعدل المتغير.
ميزات الدفع المسبق والإضافات (إن وجدت) والشروط التي تقصر مطالبة الصندوق بالتدفقات
النقدية من الأصول المحددة.

الأصول المالية - القياس اللاحق والأرباح والخسائر

الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

تقاس الأصول المالية لاحقاً بالقيمة العادلة، ويتم الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة
متضمنة أي عوائد أو توزيعات أرباح ضمن الأرباح أو الخسائر.

الأصول المالية بالتكلفة المستهلكة

تقاس الأصول المالية المقيمة بالتكلفة المستهلكة لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة الفائدة
الفعلية، التكلفة المستهلكة يتم تخفيضها بخسائر الإضمحلال.

إيرادات الفوائد، أرباح وخسائر فروق العملة والإضمحلال يتم الاعتراف بهم ضمن الأرباح
والخسائر، وبالنسبة للأرباح الناتجة عن الاستبعاد تسجل ضمن الأرباح والخسائر.

الالتزامات المالية - التبويب والقياس اللاحق والأرباح والخسائر

يتم تبويب الالتزامات المالية على أنها مقيمة بالتكلفة المستهلكة أو بالقيمة العادلة من خلال
الأرباح والخسائر.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

يتم تبويب الإلتزامات المالية على أنها مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر إذا تم تبويبها على أنها محتفظ بها لأغراض المتاجرة أو كانت ضمن المشتقات المالية أو تم تبويبها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر عند الإعراف الأولى.

يتم قياس الإلتزامات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم الإعراف بصافي الأرباح والخسائر بما في ذلك مصروف الفوائد ضمن الأرباح والخسائر.

الإلتزامات المالية الأخرى يتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية، ويتم الإعراف بمصروف الفوائد وأرباح وخسائر التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية ضمن الأرباح والخسائر، وبالنسبة للأرباح والخسائر الناتجة عن الإستبعاد تسجل ضمن الأرباح والخسائر ويتم قياس الإلتزامات المالية الناتجة من إسترداد وثائق صناديق الإستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الإستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق.

قياس القيم العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية (مستوي أول) للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة (مستوي ثاني) في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الإلتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الإلتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة (مستوي ثالث) لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصوره جوهرية أسلوب التدفقات النقدية المخصومة أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها قيم يمكن الاعتماد عليها. - عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

المقاصة بين الأدوات المالية

يتم إجراء المقاصة بين الأصول والإلتزامات المالية إذا كان هناك حق قانوني قابل للتنفيذ لإجراء المقاصة بين المبالغ المعترف بها وكانت هناك النية لإجراء التسوية على أساس صافي المبالغ، أو استلام الأصل وتسوية الإلتزام في آن واحد.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

أرباح (خسائر) بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يتم إثبات الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر بالصافي في تاريخ حدوث العملية بالفرق بين القيمة الدفترية وسعر البيع مطروحاً منها مصروفات وعمولات البيع والضرائب.

اضمحلال قيم الأصول المالية

يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحملها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر الفائدة الفعلي. إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

الاستبعاد من الدفاتر

يتم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية، ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية. يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له.

أذون الخزائنة

تدرج بالقوائم المالية بتكلفة الشراء مضافاً إليها العوائد التي استحققت عن الفترة من تاريخ الشراء حتى تاريخ القوائم المالية بعد خصم الضرائب .

السندات الحكومية والسندات المصدرة من الشخصيات الاعتبارية العامة

تدرج بالقوائم المالية على أساس سعر الإقفال الصافي (سعر الإقفال بعد خصم الفائدة المستحقة عن الفترة من تاريخ صرف آخر كوبون حتى تاريخ الشراء) مضاف إليها العائد المستحق عن الفترة من آخر كوبون وحتى تاريخ التقييم بعد خصم الضرائب .

سندات غير حكومية وصكوك التمويل

تدرج سندات الشركات بالقوائم المالية على أساس سعر الإقفال الصافي (سعر الإقفال بعد خصم الفائدة المستحقة عن الفترة من تاريخ صرف آخر كوبون حتى تاريخ الشراء) مضاف إليها العائد المستحق عن الفترة من آخر كوبون وحتى تاريخ التقييم ، علي أنه يجوز لمدير الاستثمار في حالة عدم وجود تعامل علي ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر أن يقيم الأوراق المالية المشار إليها طبقاً لما يقره مراقبي الحسابات في هذا الشأن وبما يتفق ومعايير المحاسبة المصرية.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

شهادات الادخار البنكية ووثائق صناديق الاستثمار الأخرى

تدرج شهادات الادخار البنكية بالقوائم المالية علي أساس سعر الشراء - عند السماح للصندوق بالاستثمار فيها من قبل البنك المركزي- مضافاً إليه العائد المستحق عن الفترة من تاريخ الشراء وآخر كوبون إيهما أقرب وحتى يوم التقييم وتدرج وثائق صناديق الاستثمار في صناديق البنوك وشركات التأمين الأخرى بالقوائم المالية علي أساس آخر قيمة استرداده معلنة

النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة وكذا الاستثمارات في أدون الخزنة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتنائها والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث أى تغيير في القيمة أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس بغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

٢-١٥ الاعتراف بالإيراد

الفوائد الدائنة

يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة بقائمة الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلي الساري في تاريخ اقتناء أو إصدار الأداة المالية.

تتضمن العوائد استهلاك خصم أو علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأداة المالية.

يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة على أدوات الدين المثبتة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر على أساس المدة الزمنية باستخدام معدل الفائدة الفعلي ويثبت العائد بالاجمالي شاملاً ضرائب خصم المنبع إن وجدت.

عوائد وثائق الاستثمار

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالعائد علي وثائق الاستثمار في صناديق أخرى بالقيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق في تاريخ صدور الحق لحملة الوثائق في استلام تلك العوائد.

بيع الأوراق المالية

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالربح (الخسارة) الناتج عن بيع الأوراق المالية في تاريخ تنفيذ المعاملة بالفرق بين سعر البيع (بعد خصم المصروفات والعمولات) والقيمة الدفترية للورقة المالية . ويتمثل سعر البيع في القيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق في تاريخ تنفيذ المعاملة .

المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصروفات الحفظ ومصروفات التشغيل

الأخرى على أساس الاستحقاق.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الأول مصر (الأول) للسيولة " ذو العائد اليومي التراكمي"
(منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

وثائق صندوق الاستثمار القابلة للاسترداد

تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

التوزيعات لحاملي الوثيقة

لا يقوم الصندوق بأي توزيعات من العائد المحقق حيث أن عائد الوثيقة اليومي تراكمي على قيمة الوثيقة ويتم الحصول على أي قدر من الأرباح عن طريق استرداد عدد من الوثائق المساوية لعدد العائد. تتكون الأرباح القابلة للتوزيع من الكوبونات المحصلة والمستحقة والعوائد المحصلة والمستحقة وأي عوائد أخرى.

١٦- أحداث هامة

- قررت لجنة السياسة النقدية للبنك المركزي المصري في اجتماعها يوم الخميس الموافق ٦ مارس ٢٠٢٤ رفع سعري عائد الإيداع والإقراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي بواقع ٦٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ٢٧,٢٥%، ٢٨,٢٥% و ٢٧,٧٥%، على الترتيب. كما تم رفع سعر الائتمان والخصم بواقع ٦٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ٢٧,٧٥%.
- قررت لجنة السياسة النقدية في اجتماعها الاستثنائي بتاريخ ١٠ يوليو ٢٠٢٥ رفع سعري عائد الإيداع و الاقتراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي عن ٢٤%، ٢٥% على الترتيب